

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /١٥٦/

مجلس التعليم العالي

- بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وحام المرسوم رقم /٥٠١/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن لائحة تقييمه كالأوق السليم /٤٤٤٤/ ولديها المذبة ٢٠١٥/١/٢٢

أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٢

يقرر ما يأتي:

المادة ١

- الموافقة على استمرار تطبيق أحكام نظام الساعات المعتمدة على طلاب سنوات التخرج في كليات جامعة حماة التي تتبع هذا النظام في العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ فقط.

المادة ٢

- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٥/١/٢٢

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني